جمهورية مصر العربية

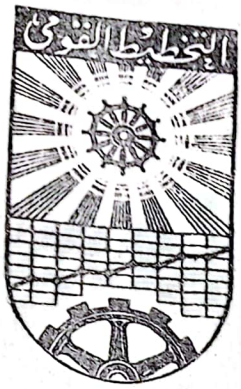

معهد التخطيط القومى

مذكرة داخلية رقم (٤٦٦)

أسس اعداد الموازنة النقدية فى مصر

اعداد

الاستاذ أحمد أحمد البنسا

يوليو ١٩٧٥

القاهرة

طريق صلاح سالم مدينة نصر

أسس اعداد الموازنة النقدية في مصر

الباب الاول : الدوافع الاقتصادية لاعداد خطة للنقد الاجنبي وعلاقتها بخطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية :

تأخذ الدول الاشتراكية بصفة خاصة بفكرة اعداد خطة للنقد الاجنبي على اعتبار ان هذه الخطة لازمة من لوازم الاقتصاد المخطط الذى تسير عليه هذه الدول . وبمعنى آخر فان خطة النقد الاجنبي فى هذه الدول هى سمة من السمات الاساسية في النظام النقدى فيها حيث ترتبط قطاعات النشاط الاقتصادى المختلفة جميعها بما يتم ادراجه بخطة النقد الاجنبي فى مجال معاملاتها الخارجية .

وليس يعنى ذلك ان فكرة تخطيط النقد الاجنبي تكون سمة من سمات الاقتصاد المخطط وحده فان بعض النظم الاقتصادية الحرة تقوم باتباع نفس الفكرة السابقة ، من حيث هى اداة لتقدير موارد واستخدامات النقد الاجنبي . ففى اطار منطقة النقد الفرنسية من المعلوم ان كل عضو فى المنطقة يتقدم كل عام بتقدير عن متحصلاته ومصروفاته المنظوره عن عام قادم وذلك للتعرف مقدما على تقدير للموارد والاستخدامات السلعية المتوقعة خلال عام قادم لمنطقة النقد الفرنسية ومن ثم يمكن التكهن بما سيكون عليه مركز المعاملات التجارية للمنطقة مع العالم الخارجى من عجز او فائض .

وخطة النقد الاجنبي باعتبارها تسور تقديرى مسبق لما سيكون عليه ميزان مدفوعات بلد معين مع العالم الخارجى خلال فترة قادمة فانها لا تعد بذاتها قيدا على المدفوعات الخارجية اذ لا تتناسب مع التنظيم الاقتصادى الموجه فى بلد يعانى عجزا فى معاملاته الخارجية اطلاق حجم مدفوعاته الخارجية بلا اطار عام يلتزم به فى مجال استخدام موارده بالنقد الاجنبي بحيث يلافى او يقلل من هذا العجز خاصة وان التجارب التقليدية فى الاقتصاد التطبيقي اوضحت ان الركون الى سعر الصرف ليس بالحل الامثل فى هذا المجال خاصة فى ظل الظروف الاقتصادية الدولية الحالية التى تضطرب فيها المعاملات النقدية فى العالم .

كما انه قد لا ينتظر من بلد يحقق فائضا ان يحالف حجم مدفوعاته الخارجية خاصة اذا كان هذا البلد لا زال يأخذ مدارج النمو ومقبل على خطط واسعة للتنمية ومن ثم تكون خطة النقد الاجنبى اداة ترشيد فى استخدام موارده والاصدته من العملات الاجنبية •

سياسة التخطيط الشامل وخطة النقد الاجنبى :

شهدت الفترة التالية للحرب العالمية الثانية اتجاها ملحوظا نحو الاخذ بالتخطيط باعتباره اداة استراتيجية لرسم وتنفيذ الاهداف القومية فى مجالات التنمية الاجتماعية والاقتصادية • وقد كان الباعث الاساسى للجوء كثير من الدول النامية الى سياسة التخطيط على المستوى القومى ، هو الايمان بأن الاسراع فى التنمية الاقتصادية والاجتماعية انما يتطلب منهجا فى وضع السياسات اكثر اهتماما بالاجل الطويل • ومن جهة اخرى فقد بدا واضحا امام هذه الدول ان قرارات السياسات الاقتصادية التقليدية لم يعد من الممكن وضعها لمجرد الاستجابة للظروف السائدة وقت اتخاذها بل يجب ان تساهم هذه القرارات بفاعلية فى احداث التغيرات الهيكلية والتنظيمية التى تحدد مسار التنمية الاقتصادية •

والتخطيط بهذا المعنى ليس هدفا فى حد ذاته وانما وسيلة تتميز بالتنظيم والاستمرار يتم من خلالها حصر كافة موارد المجتمع مادية ومالية وبشرية لتوجيهها نحو تحقيق الغايات الاجتماعية والاقتصادية المرجوه والتى تختلف بحسب طبيعة المرحلة التى يمر بها مجتمع من المجتمعات ، وان كانت المجتمعات الناميةبصفة عامة تشترك فى سعيها نحو التصنيع وزيادة للناتج القومى الاجمالى وتنويع مصادر الايراد وزيادة متوسط دخل الفرد •

ويحقق التخطيط الاغراض المرجوة منه طالما اتسم بالشمول الذى يغطى الهيكل الاقتصادى للمجتمع ككل بما يحقق التنسيق والموائمة بين افرع النشاط الاقتصادى المختلفة وبمعنى اخر الا تكون الايجابيات التى قد يحققها نوع من انواع النشاط على حساب نوع آخر مما قد يؤثر فى النهاية على تحقيق الاهداف المرجوة ككل • اى ان التخطيط الشامل ليتسع ليحتوى النشاط الصناعى والزراعى والنقل والاسكان والتوظف والتجارة الخارجية والانفاق ووسائل التمويل وغير ذلك •

فكانه مع الاخذ بالتخطيط الشامل من الطبيعى ان تكون هناك خطط فرعية يتناول بعضها التجارة او المعاملات الخارجية والانفاق ووسائل التمويل وهنا لا يخفى التأثير الذى يباشره نمط توزيع الموارد الاقتصادية المختلفة فى الخطة على التطور اذ من المفهوم ان توجيه الموارد الاقتصادية الى فروع الانتاج التصديرية والفروع المنافسة للواردات هو النمط الملائم للتنمية فى عدد كبير من البلاد النامية ، حيث يوفر مثل هذا النمط مقومات التوفيق بين تحقيق التوازن الخارجى والنمو السريع .

واذا كانت الدولة عن طريق ميزانيتها العامة تقوم بوضع خطة سنوية لانفاقها ومصادر تمويل هذا الانفاق بالعملة المحلية ومن ثم يتاح لها تشكيل سياستها المالية خلال عام بما يتفق واطار الخطة الشاملة فانه عن طريق خطة للنقد الاجنبى يتم تشكيل سياستها بالنسبة للمعاملات الخارجية وبما يتفق — كذلك واطار الخطة الشاملة فمن خلال خطة النقد الاجنبى تترجم الاهداف التصديرية لقطاعات النشاط المختلفة وما ينتظر من قطاع السياحة — مثلا — وغيره من قطاعات الخدمات ومصادر الدخل الاخرى بالنقد الاجنبى فى شكل رقمى يعكس الحصيلة المقدر تحقيقها بينما ان الاحتياجات السلعية بنوعياتها المختلفة (رأسمالية ووسيطة واستهلاكية) وغيرها يعبر عنها بحدود رقمية تسير عليها قطاعات النشاط الاقتصادى المختلفة وتعبر خطة النقد الاجنبى بذلك عن نوعية الموازنة الخارجية فهى اما موازنة قائمة على تمويل العجز سواء باللجوء الى احتياطيات النقد الاجنبى او مصادر التمويل فى الخارج او موازنة تقوم على تحقيق فائض يدخل ضمن احتياطيات النقد الاجنبى .

التجربة المستفادة من الاخذ بخطة النقد الاجنبى فى مصر :

بدأت مصر تأخذ بخطط طموحة للتصنيع اعتبارا من عام ١٩٥٧ ، فقد وضعت ابان العام المذكور اول خطة خمسية للصناعة . وقد اقترن ذلك بوضع خطط او برامج قصيرة الامد للنقد الاجنبى (ثلاثة اشهر) اخذت اشكالا اولية الغرض الاساسى منها هو تقدير ما سيكون عليه موقف حصيلة واستخدامات النقد الاجنبى اكثر منها الالتزام باهداف واطار للاستخدامات ومع الاخذ باسلوب التخطيط الشامل فى مصر عام ١٩٦٠ فقد اخذت ترسخ

تجهة خطة النقد الا جنبى وجرى اعدادها على اساس سنوى بغرض التعرف على تقديرات موارد ها من النقد الاجنبى مقابل الصادرات السلعية والخدمات خلال سنة الخطة وافضل الوسائل لتوزيع تلك الموارد على اوجه الاستخدامات من وارد اتسلعية ومدفوعات غير منظورة واقساط التزامات واجبة السداد ، بما يكفل قيام قطاعات الانشطة المختلفة للدولة بتنفيذ برامج الاستثمار المقررة لها بخطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية •

وقد حققت خطة النقد الاجنبى اهدافها خاصة فيما يتعلق بخطط عمليات التجارة الخارجية تصديرا واستيراد وكذلك خطط المدفوعات غير المنظورة مما يحقق وفرا فى العملات الاجنبية هذا الى جانب وضع البرامج المناسبة لسداد اقساط الالتزامات المستحقة •

ولما كانت الموارد المقدرة بالخطة تتحقق تدريجيا مما يلزم معه توزيع العبء النقدى لتمويل الاستخدامات المختلفة على مدار العام لذا فانه يتم اعداد برامج تمويل ربع سنوية بغرض تحديد المقدر تنفيذه من بنود الاستخدامات فى اطار الموارد المتاحة خلال تلك الفترة ، مع مراعاة موسمية حصيلة صادرات بعض السلع الزراعية والتوقيت الملائم لاستيراد بعض السلع • ولما كانت ميزانية الدولة السنوية هى بمثابة اداة تنسيق رئيسية فى تنفيذ خطة التنمية الشاملة ، اذ انه ينظم عن طريقها توزيع الاستثمار والانفاق العام بما يتفق واهداف الخطة الشاملة ، لذا فان رابطة عضوية تقوم بين الميزانية العامة للدولة فى مصر وخطة النقد الاجنبى

الباب الثانى : اعداد موازنة النقد الاجنبى :

تقوم الدولة عن طريق الموازنة العامة بوضع خطة سنوية للانفاق ومصادر تمويله بالعملة المحلية ، ومن ثم يتاح لها تشكيل سياستها المالية خلال عام بما يتفق واطار الخطة الشاملة ويتم عن طريق موازنة النقد الاجنبى وضع خطة لسياستها بالنسبة للمعاملات الخارجية وبما يتفق واطار الخطة الشاملة ، فمن خلال موازنة النقد الاجنبى تترجم الاهداف التصديرية لقطاعات النشاط المختلفة ومصادر الدخل الاخرى بالنقد الاجنبى فى شكل رقمى يعكس الحصيلة المقدر تحقيقها ، كما وان الاحتياجات الاستيرادية للسلع بنوعياتها المختلفة (استهلاكية وسيطة واستثمارية) وغيرها يعبر عنها بحدود قيمية وكمية تسير عليها

قطاعات النشاط الاقتصادى وذلك كله بغرض تحقيق التوازن فى الميزان التجارى •

ويتم اعداد موازنة النقد الاجنبى على اساس سنوى بغرض تحديد تقديرات الموارد بالنقد الاجنبى مقابل الصادرات السلعية والخدمات خلال السنة ، وافضل الوسائل لتوزيع تلك الموارد على اوجه الاستخدامات المختلفة من واردات سلعية ومدفوعات غير منظورة واقساط التزامات واجبة السداد •

هذا ولما كانت الموارد المقدرة بموازنة النقد الاجنبى تتحقق تدريجيا مما يلزم معه توزيع العبء النقدى لتمويل بنود الاستخدامات المختلفة على مدار العام ، لذا فانه يتم اعداد برامج تمويل ربع سنوية بغرض تحديد المقدر تنفيذه من بنود الاستخدامات فى اطار الموارد المتاحة خلال تلك الفترة مع مراعاة موسمية حصيلة صادرات بعض السلع الزراعية والتوقيت الملائم لاستيراد بعض السلع •

أولا : الصادرات السلعية ؛ ونورد فيما يلى اهم بنود الموازنة النقدية

أ — صادرات السلع الزراعية :

تتولى مؤسسات وشركات متخصصة عمليات تصدير السلع الزراعية الرئيسية كما هو الحال بالنسبة للقطن (مؤسسة القطن) وكذلك الارز والموالح والبطاطس والبصل وغيرها من الحاصلات الزراعية •

(شركات متخصصة تتبع المؤسسة المصرية العامة للتجارة)

وباستثناء القطن والارز والموالح ، والتى اصبحت من الصادرات التقليدية التى يتولاها القطاع العام بمفرده فان القطاع الخاص يساهم فى صادراتنا من السلع الزراعية الاخرى •

هذا وتقوم وزارة الزراعة بتقدير المساحة المنتظر زراعتها من اهم المحاصيل الزراعية ومتوسط غلة الفدان وكمية الانتاج الزراعى المتوقعة خلال سنة موازنة النقد الاجنبى للعام بالنسبة لكل سلعة ، وحاجة الاستهلاك المحلى

(وفقا لتقديرات وزارة التموين والتجارة الداخلية) وكمية الفائض المتاح للتصدير من كل سلعة ، وتحدد قيمة الصادرات الزراعية المستهدفة خلال سنة الموازنة على اساس متوسط الاسعار العالمية (وفقا لتقديرات المؤسسة المصرية العامة للتجارة التى تتولى شركاتها المتخصصة تصدير تلك السلع الى الخارج) وتوزيع اتجاه تلك الصادرات على دول العملات الحرة ودول الاتفاقات وذلك طبقا للدراسات التسويقية التى تمت خلال السنوات الماضية وامكانيات تخطيط مساراتها استهدافا لتحقيق التوازن التجارى كذلك فى ضوء خطة التعامل مع بلاد اتفاقات الدفع التى تقرر سنويا وتقوم باعدادها وزارة التجارة الخارجية •

وفيما يتعلق بصادرات الاقطان فانه يتم اعداد بيانات المستهدف تصديره منها خلال العام بمعرفة المؤسسة المصرية العامة للقطن التى تعتمد فى تقدير الكميات المتاحة للتصدير على بيانات وزارة الزراعة بالنسبة للمساحة المنتظر زراعتها قطنيا ومتوسط غلة الفدان والانتاج الكلى وكذلك ما تحدده مؤسسة الغزل والنسيج بالنسبة لاحتياجات المغازل المحلية وتقوم مؤسسة القطن بتحديد قيمة الكميات المستهدف تصديرها من الاقطان على اساس اسعار التصدير التى يتم اعلانها طبقا لما يتقرر بالنسبة للسياسة القطنية سنويا والتى يتم اعتمادها من وزارة التجارة الخارجية ويتم توزيع قيمة تلك الصادرات على العملات الحرة والاتفاقيات فى ضوء الكميات اللازم تصديرها لدول الاتفاقيات طبقا للدراسة السوقية التى تقوم بها شركات تصدير الاقطان التابعة للمؤسسة العامة للقطن والارتباطات التى تتضمنها برتوكولات التجارة والدفع مع البلاد المختلفة وخطة التعامل مع بلاد الاتفاقات التى تقررها سنويا وزارة التجارة الخارجية •

كما انه ينبغى توزيع كمية وقيمة الصادرات الزراعية المستهدفة خلال العام على فترات ربع سنوية بحسب تواريخ الشحن المتوقعة ، وذلك بغرض التعرف على الموارد المنتظرة لكل ربع سنة للافادة منها عند اعداد برامج التمويل •

ب ـ صادرات السلع الصناعيـــة :

تتولى المؤسسات الصناعية بمفردها او بالاشتراك مع شركات المؤسسة المصريـة العامة للتجارة تصدير المنتجات الصناعية •

وباستثناء صناعة البترول وغزل القطن ، والتى اصبحت من الصادرات التقليديـة التى يتولاها القطاع العام بمفرده ، فان القطاع الخاص يساهم بنصيب كبير فـــى صادراتنا من السلع الصناعية الاخرى •

وتندرج تحت تلك الصادرات ما يلى :

- البترول الخام ومنتجاته ـ تتبع وزارة البترول
- الادوية والمستحضرات الدوائية ـ تتبع وزارة الصحة (مؤسســة الادوية) •
- الكتب والمطبوعات ـ تتبع وزارة الثقافة (المؤسسات الصحفية ودور النشر) •
- الافلام السينمائية ـ تتبع وزارة الثقافة (مؤسسة السينما وغرفة صناعة السينما الـــتى تمثل القطاع الخاص) •
- الافلام والبرامج التليفزيونية ـ تتبع وزارة الاعلام (هيئة الاذاعة والتليفزيون) •

هذا وتقوم وزارة الصناعة والثروة المعدنية ووزارات البترول ـ الصحة ـ الثقافـــة الاعلام بتقدير الانتاج والاستهلاك المحلى بالنسبة لاهم السلع الصناعية والكميات المتـــاح تصديرها من كل سلعة مع الاخذ فى الاعتبار تغير ظروف انتاج وتسويق واستهلاك تلـــك السلع • وتحدد قيمة الصادرات المستهدفة لتلك السلع على اساس امكانيات تسوقها فـــى الخارج والاسعار العالمية لها وتوزيع اتجاهات الصادرات على دول العملات الحـــرة ودول الاتفاقات طبقا للدراسات التسويقية التى تعد فى هذا الشأن • وفى اطار الخطة التى تقررها وزارة التجارة الخارجية بالنسبة للتعامل مع بلاد اتفاقات الدفع •

كما انه ينبغى توزيع كمية الصادرات الصناعية المستهدفة خلال العام على فـــترات ربع سنوية بحسب تواريخ الشحن ، وذلك لامكان تقدير الموارد المنتظرة كل ربع ســـنـــة

للافادة منها عند اعداد برامج التمويل •

مراجعة وتعديل الاهداف المقدرة للصادرات السلعية (زراعية وصناعية) :

لما كانت التقديرات التى تعدها القطاعات المختصة بالتصدير سواء للسلع الزراعية او الصناعية ، تتم قبل بداية السنة المعد عنها ذلك التقدير بفترة تتراوح بين ٣ـ٤ شهور قد تتغير خلالها بعض العوامل والظروف التى يقتضى الامر معها ضرورة اعادة النظر فى التقديرات التى تضمنتها موازنة النقد الاجنبى لاهداف تلك الصادرات ـ بالاضافة الى انه بعد بدء العمل بالموازنة المقدرة قد تنشأ بعض العوامل التى تغير زيادة او نقصا فى الاهداف الموضوعه وكذلك من اتجاه التصدير الى دول العملات الحرة ودول الاتفاقات •

ورغبة فى التعرف على حقيقة الموارد السلعية المتوقعة على مدار العام وحتى يمكن وضع التخطيط السليم لاولويات استخدام تلك الموارد ، فانه على القطاعات المصدرة اعداد بيانات كل ثلاثة شهور عن توقعات تغير هذف التصدير السنوى السابق تقديره للعام (وتعد هذه البيانات على نفس النماذج ١ ، ٢ ، ٣ ، ٤ ـ صادرات مع الاشارة فى نهاية البيان الى تاريخ اعداده) فى ضوء عدة اسس وقواعد اهمها :

١ ـ ما تم تصديره فعلا منذ بدء السنة المالية حتى تاريخ اعادة التقدير (او اقرب تاريخ ممكن) •

٢ ـ كميات السلع المختلفة التى تم الارتباط على تصديرها من واقع العقود والارتباطات الفعلية حتى تاريخ اعداد البيان (او اقرب تاريخ ممكن) •

٣ ـ تغير اسعار الصادرات بالنسبة لبعض السلع فى الاسواق الخارجية •

٤ ـ تغيير كمية الفائض من السلع المتاحة للتصدير زيادة او نقصا وفقا لمعدلات الانتاج والاستهلاك •

٥ ـ تقديرات الصادرات خلال الفترة المتبقية من العام وما ينتظر عقده من ارتباطات او اتفاقات جديدة •

٦ ـ السماح بتصدير بعض السلع التى كان غير محدد اهداف لتصديرها •

٧ — دراسة السلع الممكن تصديرها للخارج بغض النظر عن حاجة الاستهلاك المحلى منها .

٨ — تغيير هيكل الصادرات لدول العملات الحرة ودول الاتفاقات طبقا لما يسفر عنه التنفيذ الفعلى خلال فترة الموازنة النقدية .

الموارد غير المنظورة :

أولا : الموارد غير المنظورة فى الموازنة النقدية :—

ويتم تقدير حصيلة هذا البند على اساسما يسفر عنه التنفيذ فى ميزان المدفوعات مع الاخذ فى الحسبان تطورات هذا البند بالنسبة للدراسات التى تجرى مع الاجهزة المختلفة مع تقدير توقعات مستقبلة لتطور هذه البنود .

واهم هذه البنود هى رسوم المرور بقناة السويس والملاحة وتمثل مصروفات البواخر الاجنبى فى الموانى المصرية ونفقات مكاتب الملاحة الاجنبى فى مصر والتجارة العابرة والتأمين والفوائد والارباح والايرادات الاخرى واهمها :—

(أ) مبالغ محصلة بواسطة شركات طيران او ملاحة نظير عمليات نقل .

(ب) تغذية حسابات فروع شركات اجنبية بمصر او قنصليات .

(جـ) مبالغ واردة لصالح بعثات دينية او الجامعة العربية .

(د) مبالغ محصومة من حسابات غير مقيمة خاصة بهيئات دبلوماسية لمقابلة نفقاتها بمصر .

(هـ) مبالغ مستلمه لمقابلة مصروفات على صادرات مصرية (رسوم جمركية ومصاريف شحن) .

(و) مبالغ مستلمه سدادا لقيمة اوراق النقد الاجنبى المرسل من مصر الى الخارج .

(ز) مبالغ مستلمه لمقابلة نفقات هيئات اجنبية تقوم بتنفيذ المشروعات بمصر .

ثانيا : موارد غير منظوره ضمن موارد السوق الموازية للنقد :—

ويتم تقدير حصيلة هذا البند على اساسما يسفر عنه ميزان المدفوعات والدراسات التى تجرى مع الاجهزة المختلفة مع تقدير توقعات مستقبلة لتطور هذه البنود .

وأهم هذه البنود :—

(أ) المدخرات ويشمل هذا البند مدخرات المصريين العاملين بالخارج .

(ب) السياحة ويشمل المبالغ الواردة لمقابلة نفقات سائحين اجانب اثناء اقامتهم بمصر وكذلك المبالغ الواردة لمواجهة نفقات اقامة وتعليم لغير المقيمين بمصر .

ثانيا : الواردات السلعية :

ويمكن تعريف قيمة الواردات بأنها المبالغ المطلوبة بالنقد الاجنبى خلال العام لسداد قيمة الاحتياجات الاستيرادية الجديدة (استهلاكية ووسيطة واستثمارية) حسب الاسعار (سيف) للوزارات والمصالح والهيئات والمؤسسات العامة المختلفة وكذلك احتياجات القطاع الخاص من السلع الالات والمعدات حسب الفصول والبنود الجمركية ومراعاة توزيع تلك الاحتياجات على فترات ربع سنوية مع الاخذ فى الحسبان الظروف الموسمية للاستيراد سواء لارتباطه بمواسم انتاجية محددة او لارتباطه بالتسويق العالمى ومصادره وفقا لطلبات فتح الاعتمادات او اجراء التحويل وذلك لامكان التعرف على العبء النقدى اللازم لتمويل الواردات السلعية كل ربع سنة والافادة من ذلك عند اعداد برامج التمويل . ولامكان اجراء المتابعة لخطة التنمية الاقتصادية وكذلك الاعتمادات المقررة فى الموازنة العامة للدولة فقد اعد نموذج لذلك للتعرف على قيمة السلع المنتظر وصولها للبلاد خلال العام وما تم سداده من قيمتها فى موازنات نقدية سابقة — ونموذج اخر للتعرف على قيمة السلع التى سترد خلال موازنات قادمة ويتم سداد قيمتها خلال موازنة العام .

ونوضح فيما يلى تفاصيل الواردات السلعية :

أ — واردات السلع الاستهلاكية :

والسلع الاستهلاكية هى التى تستخدم لاشباع حاجات الاستهلاك النهائى للافراد سواء استهلكت مباشرة كالمأكولات او امتد استهلاكها على فترة زمنية قصيرة كالملابس او على فترة طويلة كالثلاجات وفى هذه الحالة الاخيرة تعتبر هذه السلع استهلاكية معمرة .

وتحدد الوزارات والجهات المختلفة كمية وقيمة السلع الاستهلاكية المطلوب استيرادها خلال العام بالتفصيل حسب اسعار التعاقد سيف (هذا وفى حالة التعاقد فوب تضاف نسبة ١٠٪ للقيمة لمقابلة النولن) مع توضيح الفصول والبنود الجمركية التى تتدرج تحتها السلع المطلوب استيرادها .

وكذلك توزيع المبالغ المطلوب تحويلها على فترات ربع سنوية — وتوضيح قيمة السلع الاستهلاكية المنتظر وصولها للبلاد خلال العام وما تم سداده من قيمتها بالخصم على موازنات نقدية سابقة — واخيرا المبالغ التى سيتم تحويلها خلال العام من قيمة سلع استهلاكية منتظر وصولها للبلاد خلال فترات موازنات نقدية لاحقة .

ب — واردات السلع الوسيطة :

والسلع الوسيطة هى التى تستخدم وتحول الى سلع اخرى اثناء العملية الانتاجية مثل الخامات والمواد الاولية ومواد الوقود والسلع نصف المصنعة وبعض السلع المصنعة وقطع الغيار اللازمة للصيانة الدورية .

وتحدد الوزارات والجهات المختلفة كمية وقيمة السلع الوسيطة المطلوب استيرادها خلال العام بالتفصيل حسب اسعار التعاقد سيف (وفى حالة التعاقد فوب تضاف نسبة ١٠٪ للقيمة لمقابلة النولون) مع توضيح الفصول والبنود الجمركية التى تتدرج تحتها السلع المطلوب استيرادها .

وكذلك توزيع المبالغ المطلوب تحويلها على فترات ربع سنوية — وتوضيح قيمة السلع الوسيطة المنتظر وصولها للبلاد خلال العام وما تم سداده من قيمتها بالخصم على موازنات نقدية سابقة — واخيرا المبالغ التى سيتم تحويلها خلال العام من قيمة سلع وسيطة منتظر وصولها للبلاد خلال فترات موازنات نقدية لاحقة .

جـ — واردات السلع الاستثمارية :

وتمثل المبالغ المطلوبة بالنقد الاجنبى خلال العام لسداد قيمة الاحتياجات الجديدة من واردات الاستثمارية طبقا للمفهوم الجارى العمل به (كل اضافة لاصول رأسمالية جديدة او المحافظة على قيمة الاصل الرأسمالى) وهذا المفهوم يتضمن ما يلى :

١ — المشروعات الجديدة .

٢ — استكمال والتوسعات فى المشروعات القائمة .

٣ — الاحلال والتجديد للسلع الاستثمارية (سلع استثمارية نمطية) .

ويتعين على الوزارات والجهات المختلفة ان تراعى فى تقديراتها الخاصة بالسلع الاستثمارية ما يتم تحديده بالنسبة للاستثمارات التى تحدد هنا وزارة التخطيط وفى حدود المبالغ المحددة بالنقد الاجنبى من الاعتمادات المدرجة بالباب الثالث والرابع بالموازنة العامة للدولة .

السلع الاستثمارية النمطية :

وتحدد الوزارات والجهات المختلفة كمية وقيمة السلع الاستثمارية النمطية المطلوب استيرادها خلال العام بالتفصيل حسب اسعار التعاقد سيف ، مع توضيح المبالغ المطلوب تحويلها خلال العام (الجزء النقدى لمقابلة الدفعات المقدمة وضد المستندات) والمبالغ المؤجل دفعها وتسدد فى موازنات قادمة (اى تمول عن طريق تسهيلات) .

وكذلك توزيع المبالغ المطلوب تحويلها على فترات ربع سنوية — وتوضيح قيمة السلع الاستثمارية النمطية المنتظر وصولها للبلاد خلال العام وما تم سداده من قيمتها بالخصم على موازنات نقدية سابقة واخيرا المبالغ التى سيتم تحويلها خلال العام من قيمة سلع استثمارية نمطية منتظر وصولها للبلاد خلال فترات موازنات نقدية لاحقة .

وتعتبر سلعا استثمارية نمطية ما يلى :—

١ — السلع المعمرة مثل الالات والماكينات الحاسبة وماشبيها وكذا المصاعد والماكينات وغيرها من التجهيزات .

٢ — قطع الغيار الرئيسية التى تسهم فى تجديد الاصل الرأسمالى والمحافظة على قيمته اما اذا كانت قطع الغيار لاغراض الصيانة الدورية فتدخل ضمن السلع الوسيطة .

٣ — اجزاء الالات والمهمات ومستلزمات الانتاج التى تستورد بغرض تجميعها لانشاء وحدات رأسمالية مثل اجزاء الالات الخاصة بالجرارات الزراعية ومستلزمات الاتوبيسات واللوارى .. الخ .

المشروعات الكاملة والتوسعات فى المشروعات القائمة :

ومطلوب من الوزارات والجهات المختلفة تحديد النقد الاجنبى اللازم تدبيره خلال العام لاستيراد المستلزمات اللازمة للمشروعات الكاملة والتوسعات فى المشروعات القائمة .

وكذلك توزيع المبالغ المطلوب تحويلها نقدا من قيمة المكون الاجنبى على فترات ربع سنوية وتوضيح قيمة مستلزمات المشروعات الكاملة والتوسعات المنتظر وصولها للبلاد خلال العام وما تم سداده من تلك القيمة بالخصم على موازنات نقدية سابقة — واخيرا المكون الاجنبى المطلوب تدبيره خلال العام من قيمة المستلزمات المنتظر وصولها للبلاد خلال فترات موازنات نقدية لاحقة .

هذا مع ملاحظة ان المدفوعات غير المنظورة التى تحول للخارج كاتعاب واجور تصميمات واستشارات بالنسبة للمشروعات الجديدة او لاستكمال او اضافة خطوط جديدة لمصانع قائمة وذلك حتى يبدأ انتاج المشروع على اساس تجارى تعتبر من قبيل الاتفاق الاستثمارى .

تحويل الاستيراد السلعى :

— نظرا لقصور الموارد الجارية عن مواجهة بنود استخدامات الموازنة النقدية فان الامر يتطلب اللجوء الى وسائل تمويل استثنائية لتمويل الواردات السلعية حسب طبيعة كل سلعة . وفيما يلى وسائل تمويل الاستيراد السلعى :

١ — استخدام التسهيلات المصرفية :

وهذه التسهيلات تمنحها البنوك الاجنبية للبنوك المحلية لفترات قصيرة الاجل وتنقسم هذه التسهيلات الى :—

— تسهيلات مصرفية بالاطلاع اى بمجرد اطلاع بنك المورد الاجنبى على مستندات شحن البضائع يتم السداد فورا للمورد دون انتظار ويصبح الالتزام بين بنك المورد الاجنبى والبنك المحلى . وهذه التسهيلات تعتبر فى حكم السداد نقدا نظرا لقصر الفترة الممنوح عنها التسهيل وهى فى حدود خمسة عشر يوما ولا تزيد عن الشهر .

— تسهيلات مصرفية تتراوح مدتها بين ٣٠ ، ٤٥ ، ٦٠ ، ٩٠ ، ١٨٠ ، ٣٦٠ يوم

— تسهيلات مصرفيها يديرها موردون بالخارج وهى عادة تسهيلات تزيد مدتها عن ٣٦٠ يوم .

ويقوم الموردون بالخارج بتدبير هذه التسهيلات مع البنوك المعتمدة فى بلدهم على اساس ان يلتزم البنك المحلى فى مصر تجاه هذه البنوك فى السداد .

وتلجأ الدولة الى استخدام التسهيلات المصرفية كوسيلة تمويل مؤقت لحين ورود حصيلة الصادرات السلعية للخارج حيث ان تلك الحصيلة لا يرد معظمها فور التصدير بل يستقر من ذلك فى بعض الاحيان ستة شهور قابلة للتجديد لمدة ستة شهور اخرى . وهى تقريبا تعادل مدة التسهيلات المصرفية التى يتم السداد بعدها .

٢ — تسهيلات الموردين :

وهى تسهيلات يمنحها الموردون الاجانب للمستوردين المحليين اى انها تسهيلات ممنوحة من مورد لمورد .

وهذه التسهيلات تنقسم الى ثلاثة انواع :

أ — تسهيلات موردين قصيرة الاجل : وهى لا تقل عن سنة ولا تزيد عن ثلاثة سنوات وتستخدم هذه التسهيلات فى تمويل الواردات السلعية الاستهلاكية والوسيطة .

ب — تسهيلات موردين متوسطة الاجل : وتتراوح مدتها من ٣ — ٥ سنوات ويستخدم معظمها فى تمويل الواردات السلعية الوسيطة وجزء للسلع الاستثمارية ذات الطبيعة الخاصة .

جـ — تسهيلات موردين طويلة الاجل : وهى عادة تزيد عن خمس سنوات وتستخدم هذه التسهيلات فى تمويل الواردات السلعية الاستثمارية والتى تحتاج الى وقت طويل لتنفيذ المشروعات الخاصة بها وذلك حتى يتم سداد جزء من تلك التسهيلات من ناتج تلك المشروعات .

٣ — وتلجأ الدولة ايضا الى استخدام اتفاقيات التعاون الاقتصادى والفنى مع الدول الشرقية فى تمويل بعض المشروعات الاستثمارية التى ينص الاتفاق على التعاون بشأنها .

ثالثا : المدفوعات غير المنظورة :

وتمثل المبالغ المطلوب تحويلها للخارج لسداد قيمة الخدمات الاجنبية التى تحتاج اليها الوزارات والمصالح والهيئات والمؤسسات العامة وشركاتها والقطاع الخاص وتنقسم الى حكومية وغير حكومية وعمليات تمويل عن طريق السوق الموازية للنقد .

١ — الحكومية :

وهى المصروفات الخاصة بديوان عام الوزارات المختلفة موزعة على اغراض اهمها المرتبات والمصروفات العامة وبدلات السفر ومصاريف العلاج واجور الخبراء والاشتراكات فى المعارض والهيئات والمنظمات الدولية وهذه البنود تمول عن طريق الموازنة النقدية بالاسعار الرسمية .

وتحدد الوزارات والجهات الحكومية المختلفة المبالغ المطلوب تحويلها للخارج خلال السنة لمقابلة الاغراض المختلفة للمصروفات غير المنظورة الحكومية خلال العام — موزعة حسب واتفاقات وفقا للبلاد التى سيتم التحويل (او فتح الاعتماد) اليها •

مع اضافة العمليات التى تمول ببنكنوت اجنبى او عن طريق حسابات غير مقيمة •

كما تقوم كل وزارة او جهة بتوزيع المبالغ المطلوب تحويلها خلال السنة على فترات ربع سنوية حتى يسهل تحديد عبء التمويل لكل فترة •

٢ — غير الحكوميـــة :

أ — عمليات تمول عن طريق الموازنة النقدية

وهى المصروفات الخاصة بأغراض الملاحة — التأمين والمدفوعات التجارية وبعض البنود التى ترد بالحملات الحرة ويعاد تحويلها مثل براءات الاختراع واعادة مبالغ متعلقة بالتصدير ومصاريف على الصادرات •

وتقوم الوزارات والجهات الحكومية المختلفة بتحديد المبالغ المطلوب تحويلها خلال السنة لمقابلة الاغراض المختلفة لتلك المصروفات بالنسبة للهيئات والمؤسسات وشركات القطاع العام التى تتبعها موزعة حرة واتفاق وفقا للبلاد التى سيتم التحويل اليها كما تقوم البنوك التجارية المختلفة بتقدير احتياجات القطاع الخاص على دول الاتفاقات لكل غرض من اغراض تلك المدفوعات •

مع اضافة العمليات التى تمول عن طريق الحسابات غير المقيمة او بنكنوت اجنبى •

وعلى كل وزارة او جهة (او البنوك التجارية بالنسبة للقطاع الخاص) توزيع المبالغ المطلوب تحويلها خلال السنة على فترات ربع سنوية لتحديد عبء التمويل اللازم لكل فترة •

ب — عمليات تمول عن طريق السوق الموازية للنقد — —

وهى المصروفات الخاصة بأغراض الاعمال وفوائض شركات الطيران والافلام السينمائية والمعاشات لغير المقيمين ومدخرات ومكافآت نهاية الخدمة والتحويلات الرأسمالية والايرادية والسياحة والعلاج والعمرة ومعاشات وايرادات المصريين المقيمين بالخارج والاعانات والدراسة والمدفوعات التجارية (مصاريف على الصادرات — ادوات — اتعاب — تركيب وخبرة فنية ايجار الات حاسبة — اعادة مبالغ متعلقة بالتصدير — مصاريف اعلان — براءات اختراع — اشتراكات — مرتبات خبراء اجانب — مصاريف المكاتب العربية بالخارج بما فيها المرتبات — اتعاب الفنيين — ارباح وفوائد ممولة من الاستثمارات الاجنبية — اعادة مبالغ لاضافتها لحسابات غير مقيمة — مبالغ وردت لاغراض مختلفة غير الصادرات ومعاد تحويلها — اعادة مبالغ لاغراض اخرى — مصاريف شحن خاصة غرامات وضرائب مستحقة — سداد ديون خاصة على مصريين بالخارج — مدفوعات تجارية اخرى) .

وتقوم الوزارات والجهات الحكومية المختلفة بتحديد المبالغ المطلوب تحويلها خلال العام وتوزيعها على فترات ربع سنوية على اغراضها المختلفة وذلك بالنسبة للهيئات والمؤسسات وشركات القطاع العام التى تتبعها كما تقوم البنوك المختلفة بتحديد احتياجات القطاع الخاص خلال السنة وتوزيعها على فترات ربع سنوية .

رابعا : الالتزامات :

وهى المبالغ المطلوب سدادها بواسطة القطاعات المختلفة وتستحق عن استعمالات هذه القطاعات للقروض والتسهيلات الائتمانية الاجنبية وتسهيلات الموردين .

وتمثل الاقساط والفوائد الواجبة السداد عن عقود تم ابرامها مع الموردين او الهيئات الاجنبية بالخارج فى سنوات سابقة على بداية العام الذى تعد فيه الموازنة النقدية على اساس ان يتم السداد على آجال سواء قصيرة او متوسطة او طويلة .

ولا تتضمن هذه الاقساط مبالغ الدفعات التى يتم تمويلها ما قبل مستندات الشحن حيث ان مثل هذه الدفعات يتعين ادراجها ضمن احتياجات الاستيراد السلعى .

كما انها لا تتضمن الالتزام الناشىء عن استخدام التسهيلات المتاحة للبنوك المحلية من مراسليها فى الخارج .

واخيرا فان الاقساط (والفوائد) واجبة السداد بالعملات الحرة او عن طريق الحسابات اتفاقات الدفع .

وتعد الوزارات والجهات المختلفة بيان بأقساط الالتزامات الواجبة السداد خلال السنة وتوزيعها على فترات ربع سنوية . كما تعد بيان عن اقساط الالتزامات التى استحقت خلال الموازنات النقدية السابقة ولم تسدد حتى بداية سنة الموازنة مع اعتماد هذين البيانين من البنك المختص الذى يتم عن طريقه التحويل .

كما يقوم البنك المركزى المصرى باعداد نماذج تفصيلية لحصر جميع انواع الالتزامات لتوضيح المتأخرات حتى ٣١ ديسمبر من العام السابق والمستحقات الواجبة السداد خلال عام الموازنة موزعه شهرا شهرا عملات حرة واتفاقات دفع على البلاد المختلفة وكذلك مستحقات عام الموازنة وما بعده .

وفيما يلى تفاصيل تلك الالتزامات :

١ — الالتزامات العامة والدولية والودائع
٢ — " بموجب تسهيلات موردين
٣ — " بموجب تسهيلات مصرفية
٤ — " بموجب اتفاقات التعاون الاقتصادى والفنى مع دول الاتفاقات .
٥ — " دول الاتفاقات بموجب خطابات الضمان الصادرة من البنك المركزى .
٦ — " دول الاتفاقات والتى يتم تنفيذها عن طريق البنوك التجارية .
٧ — " دول الاتفاقات عن اعتمادات مستندية مفتوحة عن طريق البنك المركزى .

الباب الثالث : السوق الموازية للنقد :

المقصود بالسوق الموازية للنقد :

تثار تسمية او وصف سوق الصرف الموازية طالما تقوم سوق اخرى للصرف الى جانب سوق الصرف الرسمية ، اذ يمكن فى هذه الحالة ان يطلق على هذه السوق وصف السوق " الموازية " وبينما انه فى السوق الرسمية يلتزم بسعر الصرف الرسمى للعملة الذى يسرى على العمليات التى تتم فى اطار هذه السوق كموارد واستخدامات فانه فى سوق الصرف الموازية تتاح امكانية عدم الالتزام بسعر الصرف الرسمى فيما يتعلق بنوع او اكثر من العمليات كموارد واستخدامات وقد يخضع السعر الذى يتم تحديده فى اطار السوق " الموازية " لعاملى العرض والطلب وحدهما ، كما قد يحدد السعر بمعرفة السلطات بما يعكس التأثر بهذين العاملين بدرجة او بأخرى .

ومع قيام السوق الموازية تتاح امكانية لان توجه اليها عمليات تتمتع بدرجة اكبر من المرونة من ناحية تأثرها بعامل سعر الصرف وذلك على اعتبار ان سعر الصرف المميز فى اطار السوق يمكن ان يتضمن موارد النقد الاجنبى ، كما يمكن ان يكون بمثابة عامل دعم لبعض الصادرات فى ضوء التكلفة الحقيقية لها ، بالاضافة الى ما ينطوى عليه هذا السعر من منافسة للسعر الذى قد يتحدد فى السوق غير المشروعة ومن ثم يدفع بموارد النقد الاجنبى للبلد المعنى الى الجهاز المصرفى باعتباره الوعاء الطبيعى الذى ينبغى ان تصب فيه هذه الموارد .

القرار الوزارى رقم ٤٧٧ لسنة ١٩٧٣ بانشاء سوق موازية للنقد :

صدر القرار الوزارى رقم ٤٧٧ لسنة ١٩٧٣ بانشاء سوق موازية للنقد على ان يعمل به من ١/٩/ ١٩٧٣ .

وقد اوجب القرار ان يتم التعامل فى السوق الموازية عن طريق البنوك التجارية التى يحددها البنك المركزى .

كما اوضح القرار ان تعتبر عملة حرة قابلة للتحويل وفقا لاحكام هذا القرار عملات الدول الاعضاء فى صندوق النقد الدولى التى تقبل السلطات المصدرة لها تحويلها الى اية عملة اخرى دون قيد او شرط .

وقد حدد القرار السعر التشجيعى لشراء العملات معادلا لسعر الصرف الرسمى المعلن من البنك المركزى لشراء كل عملة مضافا اليه علاوة بنسبة ٥٠٪ من هذا السعر الرسمى ، كما حدد السعر التشجيعى لبيعا بما يعادل سعر الشراء الرسمى مضافا اليه علاوة بنسبة ٥٠٪ على ان يوزع الفرق بين سعر الشراء وسعر البيع مناصفة بين البنك التجارى الذى يقوم بعمليات البيع والشراء وحساب ارباح عمليات النقد .

وقد تضمن القرار اجازة تعزيز موارد السوق الموازية ببيع عملات حرة قابلة للتحويل من الموارد العادية الى السوق الموازية (بما يكفل احتياجات التعامل فى السوق الموازية اذا ما قصرت الموارد المتاحة فى السوق عن مقابلة الاستخدامات المطلوبة) على ان يؤول الفرق بين الاسعار الرسمية لهذه العملات والاسعار التشجيعية الى الخزانة العامة .

وفيما يختص بموارد السوق ، فقد حددها القرار فى البنود التالية :

- مدخرات وتحويلات المصريين .
- السياحة سواء فردية او جماعية .
- تحويلات مواطنى الدول العربية لغير اغراض الاستثمار .
- حصيلة الصادرات السلعية باستثناء السلع الواردة بالقائمة المرفقة بالقرار (السلع التقليدية) .
- ٥٠٪ من الزيادة عن الهدف المقرر للتصدير السنوى فى الموازنة النقدية بالعملات الحرة بالنسبة للغزل والمنسوجات القطنية .

كما أجاز القرار للاشخاص الطبيعيين والمعنويين المحليين فى مصر والمشتغلين بأعمال السياحة او التصدير الاحتفاظ بكل متحصلاتهم من العملات الحرة المقيدة ضمن موارد السوق الموازية للنقد فى حساب لدى احد البنوك التجارية على ان يحق لهم استخدام هذه المتحصلات خلال ستة شهور فى تمويل الواردات التى يحتاجون اليها لزيادة انتاجهم سواء كانت من

مستلزمات انتاج او معدات او قطع غيار او لمدفوعات غير منظوره متعلقة بنشاطهم ، كما يحق لهؤلاء الاشخاص بمقتضى القرار بيع هذه الحصيلة بالسعر التشجيعى المقرر فى السوق الموازية

وقد كان من الطبيعى وقد دخلت حصيلة السلع غير التقليدية فى اطار السوق الموازية للنقد ان تتضمن القرار ايقاف العمل بأنظمة دعم الصادرات بالنسبة للسلع التى تدخل حصيلتها فى موارد السوق الموازية .

هذا وبالنسبة لاستخدامات السوق فقد تحددت فى البنود التالية : —

- المدفوعات غير المنظوره للافراد والقطاع الخاص وكذلك المبالغ المسموح بها عند السفر .
- واردات القطاع الخاص بما فى ذلك الحرفيين والمهنيين من مستلزمات الانتاج والالات والمعدات والاجهزة وقطع الغيار .
- واردات قطاع السياحة العام والخاص من الالات والاجهزة والمعدات وقطع الغيار .
- عمليات استيراد الاحتياجات التى تمثل اختناقات فى الانتاج والسلع الكمالية التى تحتاج اليها المنشآت السياحية ومستلزمات الانتاج التى تدخل فى صناعات التصدير التى تصب حصيلتها فى السوق الموازية .
- واردات شركات التجارة الخارجية من مستلزمات الانتاج اللازمة للقطاع الخاص والقطاع السياحة والتى تستوردها الشركات لمقابلة احتياجات السوق عامة .

القرار الوزارى رقم ٦٤ لسنة ١٩٧٤ بتطوير السوق الموازية للنقد :

صدر بتاريخ ١٩٧٤/٦/١ القرار الوزارى رقم ٦٤ لسنة ١٩٧٤ فى شأن تطوير السوق الموازية للنقد ومن اهم ما استحدثه هذا القرار الاتية :—

أولا) فتح المجال لتحديد اسعار صرف العملات الاجنبية التى تسرى فى نطاق السوق الموازية وذلك على اساس اعتبارات تعكس قوى الطلب على العملة الاجنبية والمعروض منها وبالشكل الذى لا يتعارض وضرورة توافر ثبات نسبى فى اسعار السلع المحولة عن طريق السوق داخلها . ومؤدى ذلك خلق حوافز لتنمية موارد البلاد بالعملة الاجنبية ودفع الصادرات المصرية الى الاسواق الخارجية .

ان تحديد الاسعار على هذا الاساس مهمة لجنة شكلت بالفعل برئاسة السيد / وكيل محافظ البنك المركزى المصـــرى .

ثانيا) زيادة البنود التى تشكل موارد بالعملة الاجنبية للسوق الموازية ، وفى هذا الصدد فقد عنى القرار بحصيلة العملة الاجنبية التى تتحقق للافراد وبالتالى اجاز اعتبارهـا ضمن موارد السوق على اطلاقها دون تميز بين الافراد يتعلق بالجنسية او الاقامـة بالبلاد مستندا فى ذلك الى ان الافراد بطبيعتهم عنصرا على درجة كبيرة من المرونة فيما يتعلق بمدى الاستجابة الى سعر الصرف . كما اضيفت بنود اخرى تضمنـت فوائد وارباح وعمولات شركات القطاع العام والمبالغ الوارده كتبرعات او اعانات لصالـح هيئات او جمعيات ذات نشاط دينى او خيرى او صحى تعمل فى مصر .

وبالنسبة للصادرات المصرية التى تتمتع بمزايا السوق الموازية فى ظل القـرار السابق بما فيها ٥٠٪ من الزيادة عن الهدف السنوى المقرر لتصدير الغزل والمنسوجات القطنية بالحملات الحرة باقية على ما هى عليه واضيف اليها ٥٠٪ من الهدف السنوى لتصدير الاسمنت .

ثالثا) فتح الباب بشكل اوسع امام استخدام موارد السوق فى الاستيراد من الخارج وعلـى اساس اعطاء الاولوية للواردات من المعدات ومستلزمات الانتاج والسلع الضروريـة لعمليات التنمية والتعمير وتلبية الحاجات الضرورية اللازمة لاستهلاك المواطنين .

وفى هذا الاطار فقد حوى القرار الاتى :ـ

(١) استخدام موارد السوق المتوافرة لدى البنود بالعملة الاجنبية فى الاستـيراد من الخارج طبقا للقوائم والقواعد التى يتم وضعها فى هذا الشان .

٢) جواز قيام المواطنين المصريين الحائزين على موارد بالنقد الاجنبى تدخـل بطبيعتها ضمن موارد السوق الموازية ، ان يقوموا بتحويلها فى شكل عينى وفى حدود قائمة السلع المرفقة بالقرار وهى جميعها سلع تحتاجها السوق المحليـة وبالذات قطاعات الانتاج والخدمات .

٣) جواز قيام غير المقيمين من الاجانب والمواطنين المصريين الذين يتمتعون بذات معاملة غير المقيم بتوريد سلع من تلك المدرجة بالقائمة المرفقة بالقرار وعلى اساس اقتضاء المقابل بالجنيه المصرى — وفقا لاسعار السوق الموازية — للقيمة المحددة بالعملة الاجنبية للسلع الموردة وذلك فى حساب بالجنيه المصرى باسم المورد او الممول قابل للتحويل الى الخارج بالعملة الاجنبية • وهنا لا يختلف الامر عن الاسلوب الاول باستثناء ترك خيار اكبر امام المورد او الممول فى استخدام المقابل لقيمة السلع الموردة محليا سواء فى سداد قيمة صادرات من مصر او عمليات غير منظورة مجاز مقابلتها عن طريق السوق الموازية •

رابعا) انضم الى البنوك التجارية فى مجال التعامل فى النقد الاجنبى فى نطاق السوق الموازية شركات السياحة والفنادق المصرح لها بالتعامل فى النقد الاجنبى لاغراض محددة مرتبطة اساسا بالنشاط السياحى •